



إعلان لطلبة قسم الحقوق

ليسانس / ماستر

فى طلبة السنة: **ماстер 1** خصص: **مملكتة فكرية**
لاطلاع على أوراق امتحان السادس:
الزوال
ياس: **حقوق المولى** ... يكون يوم: **الخميس ٢٢/٢/٢٠١٦**
المكان:**القاعة ٥****١٠:٠٠**

الأستاذ

د. شنوفه العيد



1/ تكلم عن قابلية المصنف للحماية القانونية

حدد المشرع الجزائري شروط حماية المصنفات الفكرية في المادة 3 من القانون 03/05 وكذا المادة 5 وهي:

1/ الأصلة: وهو شرط تشرطه أغلبية حقوق المؤلف وتعني أن المصنف مبتكر من طرف المؤلف نفسه وأنه ليس نقلًا عن مصنف آخر

ولهذا فقد يصل عالمين لنفس النتيجة العلمية لكن تتسم فكرة كل منهما بالأصلة لأنها تحمل من التعبير عنها وصياغتها شخصية مؤلفها ، فقد يكتب مؤلفان كتاب واحد في موضوع واحد لكل منهما طريقته في التعبير و الصياغة ومنهجية الطرح رغم أن الكتابين يعبران عن موضوع واحد، و يرجع تقدير توافر الأصلة من عدمه إلى قاضي الموضوع.

2/ إن الحماية تنصب على التعبير وعلى الشكل ولا تنصب على الفكرة:

إذ تنص المادة 5 لا تكفل الحماية للأفكار والمفاهيم والمبادئ و المناهج و الأساليب ، ومنه فإن الأفكار مهما بلغت من الدقة أو الذكاء لا تحمى إلا إذا صبت في شكل تعبيري وهذا

الشكل قد يكون كتابيا مثل المقالات و الكتب وقد يكون فنيا مثل نسخة في شرائط كاسيت أو فيديو أو يبلغ مباشرة للجمهور ، أما إذا كان العمل مجرد فكرة حبيسة الذهن أو مجرد خطط وتعبير عن أساليب صياغة العمل الفكري أو الفني فهذا لا تطاله الحماية لأن الفكرة في هذه الحالة تكون في طور التبلور.

3/ إن الحماية تنصب على المصنف بغض النظر عن أهميته العلمية و الفنية:

إن الحماية تطال الشكل التعبيري بغض النظر عن قيمة الفكرة من الناحية العلمية أو الفنية ومهما كانت قيمة العمل من الناحية الاجتماعية فالقيمة الاجتماعية للفكرة وللفن هي عامل من عوامل حياتها و استمرارها و تقبلها في المجتمع وليس شرطا لحمايتها، وغني عن البيان أن المصنف لا يكون قابلا للحماية إلا إذا كان غير مخالف للنظام العام في الدولة أو للأخلاق و الآداب العامة و إن لم يشترط القانون ذلك صراحة

4/ إن الحماية تنصب على المصنف بمجرد إبداعه:

فالحماية القانونية للمصنفات غير مرهونة بأي إجراء قانوني أو إداري فبمجرد أن تظهر الفكرة و الفن في شكل تعبيري معين يكون قابلا للحماية ، ولا يشترط أن يسجل المصنف أو يودع في جهة إدارية مثل القانون الأمريكي.

2/تكلم عن صفة أصحاب الحقوق

إن مختلف التشريعات الداخلية والدولية فرقت في إطار حقوق المؤلف بين صفتين -صفة المؤلف- وصفة مالك الحقوق إلا أن الفرق بينهما دقيق وأحياناً يكون غير واضح خاصة في ممارسة الحقوق الأدبية و الفنية.

المؤلف: بداية يجب أن نشير إلى أن أغلب التشريعات لم تحدد تعريفاً للمؤلف تاركة ذلك للفقه ولكن هناك من التشريعات التي حددت معايير اعتبار الشخص مؤلف وهو المعيار الذي يساعد القاضي في تحديد المؤلف عند نشوء النزاع. أما الفقه فقد عرف المؤلف تعريفات متعددة لا تخرج في مضمونها عن الأحكام القانونية إذ عرف المؤلف «أنه الشخص الذي أبدع المصنف».

أما التشريعات فتراوحت في وصفها للمؤلف بين إسنادها للشخص المبدع وبين من ينشر.. المصنف باسمه وهناك من التشريعات التي جمعت بين المعيارين وهناك من اعتبرت الإبداع هو معيار لصفة المؤلف والنشر معيار لصفة مالك الحقوق. أما بالنسبة للتشرع الجزائري فقد اعتمد على معيار واحد للتدليل على المؤلف وهو معيار الإبداع إذ تنص المادة 12 «يعتبر مؤلف مصنف أدبي أو فني الشخص الطبيعي الذي أبدعه» أما ما عدا من المعايير فهي لا تدل على المؤلف فالقاضي ملزم عند النزاع عن صفة المؤلف أن يحكم على أساس الإبداع دون أي معيار آخر والملاحظ أن المشرع الجزائري أعطى للشخص المعنوي صفة المؤلف بصفة استثنائية رغم أن المعيار السائد هو الإبداع وهو حكر على الشخص الطبيعي.

2/مالك حقوق المؤلف: ومالك الحقوق هو الشخص الذي يمارس الحقوق المعنوية أو المادية كلها أو بعضها دون أن يتصرف بصفة المؤلف وقد نص التشريع الجزائري على صفة مالك الحقوق في المادة 13 من القانون 05/03 التي تنص «يعتبر مالك حقوق المؤلف ما لم يثبت خلاف ذلك الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يطرح المصنف باسمه أو يضعه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور».

والملاحظ على هذه المادة أن المشرع الجزائري اعتمد في إعطاء صفة مالك الحقوق على معيارين:

- 1- وهو أن يصرح بالمصنف باسمه وهذا التصريح يفترض أن يكون للديوان الوطني لحقوق المؤلف
- 2- وهو أن يضع المصنف باسمه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور

وغني عن البيان أن صفة المؤلف مقدمة عن صفة مالك الحقوق عند وقوع نزاع وتوجد في التشريع الجزائري عدة أمثلة عن ممارسة الحقوق تحت صفة مالك الحقوق أهمها

1- رب العمل: وهو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يرتبط مع المؤلف بعقد عمل أو عقد مقاولة فإن ملكية الحقوق تعود لرب العمل ملكية حقوق المؤلف وممارستها إلا إذا وجد شرط مخالف لذلك في عقد العمل 2/المصنف الجماعي: فالشخص الطبيعي أو المعنوي الذي بادر وأشرف على إنجاز المصنف يكون مالكا لحقوق المؤلف إذ ينشر المصنف الجماعي باسم المبادر.

3- ورثة المؤلف: فالورثة يؤول إليهم حق ممارسة الحقوق دون ميراث صفة المؤلف ومنه فيمارس الورثة كمالكي حقوق بعض الحقوق المعنوية وجميع الحقوق المادية في حدود المدة القانونية المسموح بها.

4- الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: وهو جهة إدارية عمومية يخول لها حق تمثيل المؤلفين

قسم: الحقوق

التاريخ: 16/01/2017

السنة: ماستر

الشخص: ملكية الفكر

القاعة: ٢٣١

المقياس: المعرفة المادية والمعنوية المؤلف

القائمة رقم: ٢٠٥

الامضاء:

الأستاذ المسئول عن المقياس:

٦

محضر حضور الطلبة - السادس الأول - الامتحان الأول

الرقم	لقب واسم الطالب	رقم التسجيل	الفوج	الامضاء	العلامة	الملحوظة
1	محمد يلد سيد		٥١		٨٩	
2	حرابي احمد	٩٢١٠٧١٦٥٤٩	٥١		١٠	
3	خالد يوسف		٥٢		٠٠	
4	سهام توصيف	٤٨٨٥٩٨٥٦٢٧٥	٥١		١٠	
5	بروك عبد العال	٨٧٢١٠٧١٦٥٣٨٤	٥١		١٢	
6	تسهيل ميلود		٢٠١		١٢	
7	شادي احمد	١٧٢١٠٧١٦٥٣٤			١٢	
8	حسين جابر	١٢٢١٠٧١٣٦٠٢٤٩			١٧	
9	كدار احمد	٩٥٨٥٩٩٢٨			١٥	
10	حنان عبد الفتاح	٩٤٢١٠٧١٦٥٣٤٧			١٧	
11	صرازري لقر	١٧٢١٠٧١٦٥٥٤			١٣	
12	صوشه مسحود	١٢٤٠٧١٦٥٠٦١			١٢	
13	عاصي جمال الدين	١٧٢١٠٧١٦٥٥٢			١٥	
14	هنا دار وليد	١٧٢١٠٧١٦٥٢٨٥			١٤	
15	لثراقة حامدين	١٧٢١٠٧١٦٥٥٣			١٦	
16	حاشا شواحة سنت	١٧٢١٠٧١٨٦٥٥٤			١٥	
17	حلوة لحمندر	١٧٢١٠٧١٦٥٢٨٦			١٤	
18	فهار فرجية	١٧٢١٠٧١٦٥١٣٩			١٤	
19	صيمى عفيف بعشر	١٧٢١٠٧١٦٥٠٧٨			١٥	
20	حرقال سعيد	٥٧١٩٥٨٢٢٥٤			١٢	
21						
22						
23						
24						

الإضافة الحراس:

الخيد

عدد الطلبة:

الخطيبون:

الشيب:

قسم: الحقوق

التاريخ:

المقياس:

القائمة رقم:

السنة: ماستر

السنة: ماستر

التخصص:

القاعة:

الامضاع:

الأستاذ المسئول عن المقياس:

محضر حضور الطلبة - السادس الأول - الامتحان الأول

الرقم	لقب واسم الطالب	رقم التسجيل	الفوج	الامتحان	العلامة	الملاحظة
1	ليوطار بني سبيسي	MO711550808341	02	B07	16	
2	عبدالله سليمان سليمان	17210711602125	02		16	
3	خطيب بن عبد الله	17210711600595	02		16	
4	عبد الرحمن بن عبد	1721071160058	02	(م)	14	
5	عبدالرحيم العبدالله	1721071160150	02		17	
6	معززة مبروك	1721071160211	02	مها	16	
7	علافوي علاء الدين	1721071160209	02	GK	10	
8	بني محمد طاهر	1721071160064	02	فهد	15	
9	فريدي محمد بن ابراهيم	17210711602591	02	اف	08	
10	يلونجدة سعيد	1721071160062	02	فهد	14	
11	بني شاكر عبد	1721071160210	02		08	
12	روشاد حمادي	1721071160063	02		14	
13	عبد الجبار بوعبد	1721071160057	02	C5	18	
14	مرليسى زنان مرا	1721071160232	02	Dysl	08	
15	يعقوب فليل	1721071160226	02	Typh	17	
16	فلاح بن عبد	1721071160068	02	فلاح	12	
17	خريشة محمد	1721071160069	02	Zam	10	
18						
19						
20						
21						
22						
23						
24						

الدولي
السنة: ماستر

قسم: الحقوق

التخصص:

التاريخ:

القائمة رقم:

المقياس:

القاعة:

الامضاء:

الأستاذ المسئول عن المقياس:

محضر حضور الطلبة - السادسى الأول - الامتحان الأول

الرقم	لقب واسم الطالب	رقم التسجيل	الفوج	الامضاء	العلامة	الملحوظة
1	بكر مدافي	1421081160108	03	16		
2	فريدة أمير	1421071160305	03	17		
3	براءة محمد	1421071160098	03	18		
4	وكيل حن ندر	1421071160088	03	19		
5	ناجمة سليمان	1421071160077	03	20		
6	عمر اكفيط ابراهيم	1421071160070	03	21		
7	ابو حلة عبد اللار	1421071160081	03	22		
8	فلاسي يحيى	1421071160078	03	23		
9	محمد كريمة رفique	1421071160075	03	24		
10	لفزادي محمد	1421071160079	03	25		
11	طالب صالح الدين	14210806199		08		
12	بن نعامة ابراهيم	1421071160080	03	26		
13	يوسف العلام حوري	14210806300	03	27		
14	حرواز ابراهيم	142108071096	03	28		
15	لطفى خدايجة	1421071160048	03	29		
16	عمرو نصار	1421071160348	03	30		
17	هونشافعى القادر	1421071160036	03	31		
18	بن عطية تربينى	1421071160100	03	32		
19	محروفي حماد	1421071160099	03	33		
20	رياحى عبد السلام عاصى	071160076	03	34		
21	جعوب نور بالغ	1421071160082	03	35		
22	عبد ابراهيم حمود	1421071160001	03	36		
23	حربيوب حسين	14210807803	03	37		
24	محمد الخطيب شعراوى الدين	142107116043	03	38		